[196] النعمة ورضى الرب برسالتي والولاية لعلي بن ابي طالب (عليه السلام)، اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه. اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله - إلى أن قال: - فقال عمر بن خطاب هنيئا لك يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة " ومنها ما رواه الشافعي ابن المغازلي بإسناده إلى أبي هريرة قال: " من صام يوم ثمانية عشر من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهرا وهو يوم غدير خم لما أخذ النبي (صلى ا عليه وآله) بيدي علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا: بلى يارسول ا، قال (صلى ا عليه وآله): من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال عمر بن الخطاب بخ بخ لك يا ابن ابي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، فأنزل ا عز وجل: * (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا) * ومعنى الآية الكريمة بحسب تفسير أهل الذكر (عليهم السلام) اليوم أكملت لكم دينكم بولاية علي (عليه السلام)، وأتممت عليكم نعمتي بإكمال الشرائع بإمامة علي (عليه السلام)، ورضيت لكم الإسلام دينا بخلافته (عليه السلام) " والعامة لما لم يعرفوا ذلك اعترضوا بأنه تعالى لم يزل كان راضيا بدين الإسلام فلم يكن لتقييد رضاه باليوم فائدة، وأجاب القرطبي بأن معنى قوله: * (رضيت لكم الإسلام دينا) * أعلمتكم اليوم برضاي له دينا فلا يرد أنه لا فائدة لتقييد رضاه باليوم، فاعرف قبح الاعتراض وقبح توجيهه وكن من الشاكرين وسيجئ لهذا زيادة توضيح في محله إن شاء ا تعالى. قوله: (وأمر الإمامة من تمام الدين) هذا متفق عليه بين الخاصة والعامة ولذلك بادروا بعد موت النبي (صلى ا عليه وآله) قبل دفنه إلى نصب خليفة واعتذروا عن ذلك بأن نصب الإمام أهم من دفنه لئلا يخلو الزمان بلا إمام، وهذا الاعتذار دل على فساد مذهبهم، تأمل تعرف. قوله: (فمن زعم) يعني من زعم أن ا تعالى يكمل دينه بنصب إمام بعد رسول ا (صلى ا عليه وآله) فقد رد كتاب ا تعالى وكذبه في قوله * (اليوم أكملت لكم دينكم) * - الآية وقوله: * (وأطيعوا ا وأطيعوا الرسول واولي الأمر منكم) * وقوله: * (إنما وليكم ا) * - الآية إلى غير ذلك من الآيات الدالة على تمام الدين وكماله بنصب الإمام وتعيين الخليفة. قوله: (فهو كافر به) (1) أي با وبكتابه والكفر بإحدهما مستلزم للكفر بالآخر. _____ 1 - قوله: " فهو كافر به " الى هنا استدلال من القرآن على وجوب نصب الإمام من ا تعالى وهو من أقوى البراهين وأوثق الحجج وهذه الرواية وإن كانت بحسب الإسناد مرسلة وضعيفة لجهالة عبد العزيز بن مسلم إذ لم يعرف إلا من هذه الرواية فقط لكن الاعتماد فيها وفي أمثالها على المعنى،

وحاصل الحجة أن الإمامة مسألة = (*) _____